نتيجة ترضي الطرفين في النهاية. وهذا يفترض ان اسرائيل تمتلك الارض، والعرب يمتلكون قرار السلام. فهل اسرائيل تمتلك أرضاً تمنحها حق المقايضة عليها؟ وما هي هذه الارض، وحدودها؟ واذا كان المقصود من هذه العملية هي أراضي الـ ١٩٦٧، وهذا واضح جداً، فان الأمر هنا باطل، لأن تلك الاراضي، سواء أكانت فلسطينية أم عربية، هي أراض وقعت تحت الاحتلال من طريق الحرب؛ وهي، بالتالي، أراض لا تمتلكها اسرائيل، وانما تحكم علاقة اسرائيل بها مبادىء القانون الدولي التي تحرّم احتلال أراضي الغير بالقوة، والتي يجب ان يجلو عنها الاحتلال الاجنبي بدون قيد أو شرط. وان القبول بمبدأ «الارض مقابل السلام» على أساس ان الارض هي تلك التي احتلت في العام ١٩٦٧، يعني ان ما احتلته اسرائيل من أراضٍ بالقوة، سواء بحكم اتفاقيات الهدنة العام ١٩٤٩ أو باقي فلسطين التي احتلتها العام ١٩٦٧، هي ملك لاسرائيل؛ وبالتالي «يحق» لها ان تقايض على ما تريد منها مقابل السلام مع العرب، ويسقط الحق عن أية جهة في المطالبة بانسحاب اسرائيل من على أي بقعة أرض اغتصبتها، أو احتلتها، منذ العام ١٩٤٨ وحتى الآن؛ ويمنح اسرائيل «حق» المفاوضة على جزء، والامتناع عن آخر، باعتبارها «صاحبة الارض» وطرف في المقايضة، وهي تملك حرية ذلك.

ولا شك في ان لجوء الولايات المتحدة الاميركية الى مبدأ «الارض مقابل السلام» بديلاً من الشرعية الدولية، ممثلة بمبادىء القانون الدولي وقرارات مجلس الامن الدولي والجمعية العامة، يشكّل السند الأساس الذي تستند اليه اسرائيل في رفضها مشاركة الامم المتحدة، أو اشرافها على المفاوضات، لأن اشراف الامم المتحدة على هذه العملية سيفرض، بشكل أو بآخر، المقاييس والاعتبارات الدولية الثابتة، التي يجب ان تستند اليها العملية. وهي مقاييس واعتبارات تتصل بصلب مبادىء القانون الدولي وقرارات مجلس الامن الدولي وأحكام الشرعية الدولية وقرارات الامم المتحدة. أمّا عزل هذه العملية عن الامم المتحدة، سواء بحرمانها من المشاركة الفعّالة فيها أو الاشراف عليها، فانه يترك الأمور مرهونة بالمواقف المختلفة لأطراف النزاع والتي تتفوّق فيها اسرائيل بحكم قوّتها الناتجة عن احتلالها للأرض ودعم الولايات المتحدة الاميركية لها، التي منحتها «الحق» في تفسير قرار مجلس الامن الرقم ٢٤٢ على هواها، والذي تسترّت به الولايات المتحدة الاميركية كأساس للمؤتمر، وعلى انه هو وقرار مجلس الامن الدولي الرقم ٣٣٨ يمثّلان الشرعية الدولية.

وهذا يعني، من ناحية أخرى، ان طرح شعار «الارض مقابل السلام» كمبدأ وهدف للمفاوضات الجارية، وكبديل من الشرعية الدولية، يخلق سابقة خطرة في حل مشاكل العالم تستند الى عامل القوة والسيطرة، على حساب مبادىء القانون الدولي وأهداف الأمم المتحدة التي وُجدت الهيئة الدولية من أجلها. ولقد وضعت الولايات المتحدة الاميركية قرار مجلس الامن الدولي الرقم ٣٣٨ مكملاً للقرار الرقم ٢٤٢ لكي تحدّد الاشراف على المؤتمر خارج نطاق الأمم المتحدة، واستعملته لقضية تختلف، تماماً، عن تلك التي جاء القرار نفسه ليعالجها عند صدوره.

قرار مجلس الامن الدولي الرقم ٣٣٨

من المعروف ان القرار الرقم ٣٣٨ اتخذه مجلس الامن الدولي في تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٧٣، وخاطب فيه أطراف النزاع المتحاربة في حرب تشرين الاول (اكتوبر) من ذلك العام، وهو مكوّن من ثلاث فقرات: تتحدث الاولى عن وقف اطلاق النار عند حدود تاريخ ٢٢/١٠/١٩٧٣؛ وتتحدث الثانية عن مطالبة أطراف النزاع بتنفيذ أحكام قرار المجلس الدولي الرقم ٢٤٢؛ وتتحدّث الثالثة عن دخول الاطراف في مفاوضات تحت الاشراف الملائم للتوصّل الى سلام عادل، ودائم،